مغلقة ، وتحاط بالسرية التامة ، ويتم اقرارها والتصديق عليها ونشرها فى الجريدة الرسمية تحت جنح الظلام .. ثم بعد ذلك يبدأ المشرعون والنواب فى الحديث عنها ، وتبرير أسباب صدورها ومحاولة اقناع الناس بأنها فى مصلحتهم فلا يصدقهم أحد !

حدث ذلك مع قانون النقابات وحدث أخيرا مع التشريعات الخاصة بقانون النشر .. وتم عرض هذه القوانين وغيرها فى جلسات مسائية وبحضور عدد صغير من أعضاء مجلس الشعب واستيقظ الناس ذات صباح فوجدوا قوانين جديدة لا تهم أحدا غير الذين اقترحوها ، ولاتعبر عن مصالح أحد غير فئة قليلة تدافع عن مواقعها بأى ثمن ..

وقد حاول رئيس مجلس الشعب مشكورا أن يشرح للرأى العام - بعد صدور القانون وليس قبله - أسباب تغليظ العقوبات فى جرائم النشر .. ولم يشرح لنا الحكمة التى ارتآها المشرع ، وهو يرأس الاتحاد البرلمانى الدولى ، فى انتهاج أسلوب المباغتة الديمقراطية ، أى سن التشريعات بغتة وفى الظلام إذ يبدو أننا فى مصر نبتدع آليات جديدة للممارسة الديمقراطية ، سوف تتسابق برلمانات العالم على دراستها وتطبيقها !!

ولكن الذى يشكر عليه رئيس مجلس الشعب ، هو تلك التفرقة الدقيقة بين الرأى والخبر وهى تفرقة أشك كثيرا فى أن الذين دافعوا عن التعديلات قد احاطوا بها علما قبل ذلك .. ومع ذلك فالذين يمارسون الصحافة ، أو على اتصال بها كما تمارس فى بلاد تتمتع بالحرية والديمقراطية ، يعلمون أن الرأى بحد ذاته قد يكون خبرا وأن الخبر قد يكون مجرد رأى .. فأى رأى يبديه رئيس مجلس الشعب أو أى وزير أو مسئول أو زعيم سياسى فى قضية ما مهما يكن فاسدا أو تافها هو خبر تنطبق عليه معايير الصدق والكذب ..

كما أن أى تقرير تنشره منظمات أو هيئات دولية عن أوضاع معينة فى مصر اقتصادية أو سياسية أو فسادية هى اخبار تتحول من وجهة نظرنا إلى رأى يلزم صاحبة فقط ..

وهكذا فإن المسألة ليست بالبساطة التى يتصورها واضعو التشريعات فى ظل ديمقراطيتنا المبجلة لأنها تفتح الباب لتأويلات كثيرة يصعب ضبطها !..

سلامة احمد سلامة

حق المواطن فى المعرفة

من نافلة القول تأكيد اعتراضى على قانون لقيط بغيض يكمم الصحافة ويضاف الى رصيد مصر الهائل من القوانين المخالفة للدستور المصرى والمتناقضة مع ما وقعته مصر من مواثيق دولية كنا نتلهف الى الغاء بعض تلك التشريعات سيئة السمعة ، فاذا بنا نصدم بالاضافة اليها ولكننى اريد فقط او اوضح امرا اراه مهما وان افصح عن شعور ..

اما الامر فهو ان حرية الصحافة ليست امتيازا خاصا يتمتع به الصحفيون ويحرم منه باقى المواطنين فمهمة وسائط الاعلام وفى مقدمتها الصحافة هى كما يدل عليها اسمها

اعلام المواطنين بما يجرى من احداث ومايختلف من آراء ، فلكل مواطن الحق فى ان يعرف مايجرى فى بلاده وان يتابع نشاط وسلوك من يحكمون باسمه فالشعب مصدر السلطات جميعها والاصل ان ينتخب من يمارسون السلطة باسمه وقد استقر هذا المفهوم فى كل الدول المتقدمة حتى وان استاء جمهور كبير من نشر بعض الصحف امورا شخصية لاتمس مباشرة ممارسة السلطة ونقد تصرفات المسئولين ومن حولهم سمة اساسية من معالم الديمقراطية وقد كفل القانون للافراد الذين ينكرون مانسب اليهم حق اقامة الدعوى الجنائية مباشرة دون العرض على النيابة . واذا بدت عقوبة السب او القذف فى نظر البعض غير كافية « ويوم واحد فى السجن لبرىء شريف الم وغضب وتشهير » فان باب التعويض المدنى مفتوح تقدره المحكمة وفقا لظروف كل قضية وامام المطالب بالتعويض فرصة الاستئناف وحتى النقض اذا راى التعويض قليلاً وجوهر الصحافة هو اطلاع الناس بالاخبار والتعليقات والآراء. وتقييدها يلغى الشفافية التى يجب ان تتصف بها الحكومات لقد ذهب المشرع الامريكى الى ابعد من هذا بكثير فقد اصدر الكونجرس تشريعا اسمه « حق المواطن فى المعرفة » يلزم موظفى الحكومة على كل المستويات باطلاع اى مواطن على ملف اى موضوع يريد ان يعرف تفصيلاته وحدد الكونجرس شروط السرية فى الحالات الاستثنائية ..

اما الشعور فهو مايحز فى قلبى حين ارى بعضها ممن شغلوا المناصب العليا فى القضاء وفى الهيئات القضائية اوتربعوا لسنين طويلة على كراسى الاستاذية فى كليات الحقوق يشاركون فى تيسير وضع قانون مخالف تماما لسيادة القانون ونص الدستور ثم يهونون من شأنه . واقارن ذلك بما حدث فيه الثلاثينات فى « قضية نزاهة الحكم » حين ذكرت بعض الصحف مايعد اتهاما واضحا بالفساد فى حق ثلاثة من وزراء اسماعيل صدقى واشتكى الوزراء وتداولت المحاكم القضية حتى محكمة النقض التى قضت ببراءة المدعى عليهم وقد انهى حكمها الحياة السياسية لأولئك الوزراء ..

اسماعيل صبرى عبدالله

قانون معيب .. وباطل

هذا قانون معيب .. معيب .. فى شكله ومضمونه ، معيب فى توقيته واهدافه ومن هنا وجب الوقوف ضده ، والتصدى له ، والعمل لإسقاطه .. وإسقاطه اليوم قبل الغد فى صالح النظام واهله والقائمين عليه ، كما انه فى صالح الديمقراطية والحرية والصحافة التى نريد أن نكسر قيودها ، لا أن نزيدها تقييدا .

والقانون المقصود هنا هو تلك التعديلات التى تم ادخالها على قانون العقوبات ، وقانون نقابة الصحفيين .. فمن حيث الشكل ، تم ترتيب